

السؤال الثاني عشر من أسئلة أحكام الأضحية بدرس جدة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله وهل يجوز التضحية بالخصي الخسي الخساء نقص لكنه نقص يورث الكمال وطيب اللحم لان البهيمة المخصية يطيب لحمها بالخصام والخصاء يذهب عفونة اللحم ويحسن اللحم. وهذا يعرفه اهل الخبرة وذكره العلماء والائمة في الشروح - [00:00:00](#) ولذلك ورد في رواية في الحديث موجئين الكبشين كانا موجوئين والوجاء هو الخصام ولذلك قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء - [00:00:29](#) الوجاء هو الخصام ولما قال في الحديث عن الكبشين موجوئين اخذ منه جواز التضحية بالخصي وعلل هذا بان يطيب اللحم وهو نقص يورث الكمال. وحينئذ لا يؤثر لان الخصية اه لا تؤكل غالبا يعني ليست من المطلوبة في الطبائل غالب السوية ولا يجوز اكلها ما في اشكال لكن - [00:00:49](#) اه انها من المحقرات وليست من اللحم الذي يستطاب وعليه فانه يجوز التضحية بالخصي والله تعالى اعلم - [00:01:19](#)